

7017 - إذا أذن المؤذن الأذان الأول لصلاة الجمعة فهل يصلي المسلم ركعتين أو أربع سنة الجمعة القبلية ؟

صالح اللحيدان

إذا أذن المؤذن الأذان الأول لصلاة الجمعة. فهل يصلي المسلم ركعتين أو أربع سنة الجمعة القبلية جزاكم الله خيراً إذا كان في المسجد وأذن المؤذن الأذان الذي بين يدي الخطيب - [00:00:00](#)

فلا ركعتين هنا ولا يصنع القيام. مم ومن قام فقد خالف السنة إذ ليس للجمعة سنة قبلية عند فصول الأذان للجمعة والخلاف في الأذان السابق عندما يؤذن المؤذن قبل الأذان الذي بين يدي الخطيب - [00:00:22](#)

وتكون المدة الزمنية بين الأذنين بقدر ما يصلي أو يصلي الركعتين. في هذه المسألة خلاف. نعم ولكن لم يكن هدي السلف من الصحابة ومن معهم وبعضهم أنهم يصلون ركعتين لأن الأذان الذي - [00:00:56](#)

سأله الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه كان يتقدم الجمعة بزمان يستطيع سماعه أن يتهيأ ويغتسل للصلاة وأن يسعى إليها وليس هو بالقدر الذي يكفي لإداء ركعتين فقط لأن هذا لو كان هو المقصود لما صار لذلك حاجة لأن يسن هذا الأذان - [00:01:18](#)

بأن الناس يجتمعون في المسجد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤذن لهم قبل دخوله بدقائق ليصلوا ركعتين فهذا ليس هو المشروع الذي سنه الخليفة الراشد الذي أمرنا بالاستئذان بما يسن. والله أعلم - [00:01:51](#)